

إجراءات التوكيد بالبورصة المصرية وفقاً لتعليمات الهيئة العامة للرقابة المالية لضمان سلامة و استقرار الأسواق المالية غير المصرفية وحماية حقوق المتعاملين فيها وتيسير إجراءات الاستثمار في سوق الاوراق المالية المصرية

أولاً : إجراءات التوكيد بالبورصة المصرية:

يلزم تقديم المستندات المشار إليها بالبنود التالية، وفي جميع الأحوال يشترط توقيع مسئول التوكيد مع العضو المنتدب أو المراقب الداخلي لشركة الوساطة على جميع المستندات مدعوماً بختم شركة الوساطة.

1-توكيد الأشخاص الطبيعيين المصريين

المستندات المطلوبة

- صورة طبق الأصل من بطاقة الرقم القومي للأشخاص البالغين (21 سنة فأكثر).
- صورة طبق الأصل من بطاقة الرقم القومي للأشخاص القصر (16 سنة وأقل من 21 سنة) أو صورة طبق الأصل من شهادة الميلاد للقاصر (أقل من 16 سنة) وصورة طبق الأصل من بطاقة الرقم القومي للولي الطبيعي.
- صورة طبق الأصل من المستند الرسمي في حالة الوصاية وصورة طبق الأصل من بطاقة الرقم القومي للوصي.
- * بخصوص الأشخاص الطبيعيين المصريين المقيمين بالخارج ولم يتوافر لديهم بطاقة رقم قومي سارية الصلاحية يمكن الاستعاضة عنها بالآتي:

- صورته من جواز السفر المميكن ساري الصلاحية يحتوي على الرقم القومي.
- صورته من المستند الذي يفيد إقامة الشخص الطبيعي المصري بالخارج اثناء التقدم بطلب التوكيد.
- صورته طبق الأصل من توكيل ساري الصلاحية وموثق في القنصلية المصرية بالخارج ومصدق عليه من قبل الخارجية المصرية ومزيج بعبارة (التوكيل ساري الصلاحية والموكل على قيد الحياة) من قبل الشركة مقدمة الطلب.
- صورته طبق الأصل من بطاقة الرقم القومي سارية الصلاحية لوكيل الشخص الطبيعي المصري المقيم بالخارج.

صلاحية الكود للتعامل

تنتهي صلاحية الكود بانتهاء صلاحية بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر المميكن للمصريين المقيمين بالخارج او مده قرار الوصاية وبعء أقصي سبع سنوات ويشترط تحديث المستنءاء لتجءءء الصلأهه .

2-تكوءء الأشأاص الاعءبارفة المصرفة

أ- الشركاء المقفةء بالبورصة المصرفة

المستنءاء المطلوبة

- مسءخرج رسمي ءءءء من السءل ءءارء للشركة لم ىمض على إصءارة ءلأة أشهر.
- طلب معءمء من المسئول عن الإءارة الفعلفة للشركة ففء طلب ءلكوءء فف البورصة المصرفة مءءوما بءءم الشركة

صلاحفة الكوء للءءامل

ءنءهف صلاحفة الكوء مع انءهء صلاحفة السءل ءءارء وبعء أقصف ءمس سنوات وىشءرء ءءءءء المسئنءاء لءءءء الصلأهه

ب - الشركاء ءفر المقفةء بالبورصة المصرفة

المستنءاء المطلوبة

- مسءخرج رسمي ءءءء من السءل ءءارء للشركة لم ىمض على إصءارة ءلأة أشهر.
- بفا مءمءمء من الشركة المطلوب ءكوءءها فءضمء قائمة بأسماء المساهمف والمالكف المسءفءفءف النءاهف المالكف لنسبه 10% فأءءر من أسهم الشركة وءصصها ونسبه المساهمة لكل منهم وءنسفاءهم وءءهء بالإفءاءة بأف ءءففر فطرأ على البفااءء السابقة فور ءءءءها.
- طلب معءمء من المسئول عن الإءارة الفعلفة للشركة ففء طلب ءلكوءء فف البورصة المصرفة مءءوما بءءم الشركة.

صلاحفة الكوء للءءامل

ءنءهف صلاحفة الكوء مع انءهء صلاحفة السءل ءءارء وبعء أقصف ءمس سنوات وىشءرء ءءءءء المسئنءاء لءءءء الصلأهه

ج - صناديق الاستثمار المصرية

المستندات المطلوبة

- صورة طبق الأصل من ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية.
- قائمة معتمدة من الصندوق بأسماء حملة الوثائق والمستثمرين المستفيدين النهائي المالكين لنسبه 10% فأكثر ونسبه الملكية لكل منهم وجنسياتهم وتعهد بالإفادة بأي تغيير يطرأ على البيانات السابقة فور حدوثها.
- طلب معتمد من المسئول عن الإدارة الفعلية للصندوق يفيد طلب التوكيد في البورصة المصرية مدعوما بختمه.

صلاحية الكود للتعامل

تنتهي صلاحية الكود بعد خمس سنوات من تاريخ التوكيد ويشترط تحديث المستندات لتجديد الصلاحية.

د - الأشخاص الاعتبارية المصرية الأخرى بخلاف المشار إليهم فيما سبق

المستندات المطلوبة

- صورة طبق الأصل من مستند التأسيس ساري الصلاحية .
- طلب معتمد من المسئول عن الإدارة الفعلية للشخص الاعتباري يفيد طلب التوكيد في البورصة المصرية مدعوما بختمه.

صلاحية الكود للتعامل

تنتهي صلاحية الكود بعد خمس سنوات من تاريخ التوكيد أو بعد انتهاء صلاحية مستند التأسيس أيهما اقل ويشترط تحديث المستندات لتجديد الصلاحية.

3-الأشخاص الطبيعيين من الأجانب (غير المصريين)

المستندات المطلوبة

- صورة طبق الأصل من جواز السفر الساري للأشخاص البالغين (21 سنة فأكثر).
- صورة طبق الأصل من مستند موثق لشهادة ميلاد القاصر (أقل من 21 سنة) أو صورة طبق الأصل من جواز السفر للقاصر مع صورة طبق الأصل من جواز سفر الولي الطبيعي.
- صورة طبق الأصل من مستند رسمي موثق في حالة الوصاية وصورة طبق الأصل من جواز السفر للوصي.

صلاحية الكود للتعامل

تنتهي صلاحية الكود مع انتهاء صلاحية جواز السفر سواء للبالغ أو للقاصر أو مده قرار الوصاية وبعد أقصى خمس سنوات.

4- الشركات الأجنبية و الشركات ذات الأغراض الخاصة (SPV's)

المستندات المطلوبة

- صورة طبق الأصل من السجل التجاري أو شهادة المنشأ أو عقد التأسيس ساري الصلاحية.
- مستند معتمد من الشخص الذي له حق التوقيع ومختوم بختم الشركة المطلوب تكويدها يوضح أسماء أعضاء مجلس الإدارة واسم المفوض عن الشركة وأسماء المساهمين والمالكين المستفيدين النهائي المالكين لنسبه 10% فأكثر من أسهم الشركة وحصصها ونسبه المساهمة لكل منهم وجنسياتهم وتعهد بالإفادة بأي تغيير يطرأ على البيانات السابقة فور حدوثها.
- طلب معتمد من المسئول عن الإدارة الفعلية للشركة يفيد طلب التوكيد في البورصة المصرية مدعوما بختم الشركة .

صلاحية الكود للتعامل

تنتهي صلاحية الكود بعد ثلاث سنوات من تاريخ التوكيد أو المتبقي من مده صلاحية السجل أو عقد التأسيس أيهما اقل ويشترط تحديث المستندات لتجديد الصلاحية.

5-الصناديق الأجنبية

المستندات المطلوبة

- صورة طبق الأصل من ترخيص الجهة الرقابية المنوط بها منح الترخيص أو شهادة المنشأ أو المستند المماثل لذلك إن وجد أو سويقت من أمين الحفظ يحتوي على اسم الصندوق واسم الصندوق الرئيسي التابع له إن وجد ونوع وتصنيف و جنسيه الصندوق .
- طلب معتمد من المسئول عن الإدارة الفعلية للصندوق يفيد طلب التوكيد في البورصة المصرية مدعوما بختم الصندوق.
- مستند معتمد من الصندوق يتضمن اسم مديرة واسم المفوض عنه ويكون الإفصاح في هذا المستند على النحو التالي:

*** في حاله الصندوق خاضع لإشراف جهة رقابية مماثلة للهيئة فيما يتعلق بنشاط سوق رأس المال وعلى ان تكون هذه الجهة عضواً بمنظمة هيئات الأسواق المالية الدولية (IOSCO) وموقعة على مذكرة المعلومات المشتركة (MMOU)**

يقر بما يفيد ذلك ويتعهد بإخطار البورصة عن أسماء المستثمرين المستفيدين النهائي من حملة الوثائق والمساهمين المالكين لنسبة 10% فأكثر ونسبه المساهمة لكل منهم وجنسياتهم وذلك في حالة تملك الصندوق لنسبة 10% أو أكثر من الأسهم أو حقوق التصويت في إحدى الشركات المصرية.وتعهد بالإفادة بأي تغيير يطرأ على البيانات السابقة فور حدوثها.

*** وفي حاله الصندوق غير الخاضع لإشراف جهة رقابية مماثلة للهيئة فيما يتعلق بنشاط سوق رأس المال و هذه الجهة عضواً بمنظمة هيئات الأسواق المالية الدولية (IOSCO) وموقعة على مذكرة المعلومات المشتركة (MMOU)**

يجب الإفصاح عن أسماء المستثمرين المستفيدين النهائي من حملة الوثائق والمساهمين المالكين لنسبة 10% فأكثر ونسبه المساهمة لكل منهم وجنسياتهم وتعهد بالإفادة بأي تغيير يطرأ على البيانات السابقة فور حدوثها.

صلاحية الكود للتعامل

تنتهي صلاحية الكود بعد ثلاث سنوات من تاريخ التكويد أو المتبقي من مده الصندوق أيهما اقل ويشترط تحديث المستندات لتجديد الصلاحية.

6- المؤسسات المالية التي تدير محافظ عملاء أو تتعامل لصالح ملاك مستفيدين أو التي تتعامل بنظام المالك المسجل

المستندات المطلوبة

- صورة طبق الأصل من السجل التجاري أو شهادة المنشأ أو عقد التأسيس ساري الصلاحية .
- مستند معتمد يوضح أسماء أعضاء مجلس الإدارة وأسم المفوض عن الشركة وأسماء المساهمين والمالكين المستفيدين النهائي المالكين لنسبه 10% فأكثر من أسهم الشركة وحصصها ونسبه المساهمة لكل منهم وجنسياتهم وتعهد بالإفادة بأي تغيير يطرأ على البيانات السابقة فور حدوثها.
- طلب معتمد من المسئول عن الإدارة الفعلية للمؤسسة يفيد طلب التكويد في البورصة المصرية مدعوما بختم المؤسسة.
- مستند معتمد يضم أسماء المستفيدين من الحساب المجمع يتضمن إقرار من الشخص المفوض بتحديثه كل عام على الأكثر.
- إقرار من المسئول عن الإدارة الفعلية للمؤسسة بتزويد البورصة أو الهيئة ببيانات المالكين المستفيدين حال طلبها.

صلاحية الكود للتعامل

تنتهي صلاحية الكود بعد ثلاث سنوات من تاريخ التكويد أو المتبقي من مده صلاحية السجل أو عقد التأسيس أيهما اقل ويشترط تحديث المستندات لتجديد الصلاحية.

ثانياً: إجراءات توفيق الأوضاع بالنسبة للأشخاص السابق تكويدهم :

يلتزم الأشخاص الطبيعيين و الاعتباريين السابق تكويدهم بتوفيق أوضاعهم عن طريق شركات الوساطة طبقاً للإجراءات السابقة خلال المهلة الزمنية التي تحددها البورصة وفي حالة انتهاء المهلة وعدم تحديث البيانات والمستندات يتم إيقاف الكود عن الشراء في حالة وجود رصيد ورقي للعميل لمدة شهر إضافي بعد انقضاء المهلة وعلى أن يتم إيقافه بيعة و شراءاً بعد انقضاء المهلة الإضافية، أما في حالة عدم وجود رصيد ورقي للعميل يتم إيقاف الكود بيعة و شراءاً بعد انقضاء مهلة توفيق الأوضاع.

ثالثاً: إيقاف تكويد المتعاملين المخالفين:

يجوز إيقاف اكواد المتعاملين المخالفين لقواعد التعامل في سوق الأوراق المالية وفقاً للضوابط المعتمدة.

إدارة التكويد